

20 شرح زاد المستقنع - عامر بهجت - 0441هـ - كتاب الطهارة - المياه)

عامر بهجت

قال رحمه الله كتاب الطهارة وهي ارتفاع هذه اول ترجمة في هذا الكتاب كتاب الطهارة وقد تضمن هذا الكتاب التوبيخ هذا كتاب الطهارة ثلاث مباحث رئيسة. المبحث الاول تعريف الطهارة - 00:00:00

وهو في سطر والمبحث الثاني وهو اقسام المياه وهو الذي اخذ جل الباب. ولهذا بعض العلماء بوب على قالوا كتاب الطهارة باب المياه. الامر الثالث يتعلق بهذا الباب وهو الكلام اذا الامر الاول تعريف الطهارة الامر الثاني اقسام المياه. الامر الثالث حكم الاشتباه - 00:00:18

والشك والشك والاشتباه في المياه وذكر اشياء من غير المياه يعني من باب ايش؟ آآ المناسبة واللاحاق. اذا ثلاث مسائل ايش هي في هذا الباب يا شيخ تعريف؟ تعريف الطهارة والثاني اقسام المئة والثالث مسائل الشك والاشتباه. وبالمناسبة قد ارسلت في القناة حقت - 00:00:39

الدرس تيليقرام ارسلت لكم مشجرات فمن شاء ان يطلع عليها فليفعّل. نعم. نبدأ بالمسألة الاولى في هذا المبحث وهي تعريف الطهارة. وذكر فيه ثلاثة مسائل داخله في تعريف الطهارة ما هي؟ احسن الله اليكم قال رحمه الله وهي ارتفاع الضمير يرجع ايش؟ الطهارة - 00:00:59

الطهارة ثلاثة اشياء واحد ارتفاع الحدث ارتفاع الحدث. اول ما هو الحدث؟ ولماذا عبر فيه بالارتفاع؟ الحدث ايها الاخوة الكرام هو ووصف او معنى يقوم بالبدن اذا هو امر حكمي ولا حسي - 00:01:19

ها الحدث حكمي واضح؟ انت تشوفني الان ما تقدر تعرف اني انا اه محدث ولا متطهر صح ولا لا تمام؟ فالحدث امر حكمي يمنع من قام به من الصلاة ونحوها - 00:01:36

خلاص؟ يمكن ان نقول الحدث اما حدث اكبر او اصغر نعرفه بالتقسيم نقول حدث اما حدث اصغر واكبر اللي هو نواقض الوضوء او ايش؟ موجبات الغسل. هذه هي الاحداث. واضح؟ طيب. اذا الطهارة ارتفاع الحدث. وعبر غيره بالرفع - 00:01:51

قال بعضهم يعني بعضهم قال ارتفاع الحدث وقال بعضهم رفع الحدث وكلاهما يسمى طهارة يعني فعل الوضوء نقول هذا طهارة ولا لا؟ نسمي الوضوء طهارة ولا ما نسمي طهارة؟ نسمي الوضوء طهارة ونسمي اثر - 00:02:09

طهارة ولا لا اذا توظيفت يرتفع الحدث هذا اثر الوضوء. المصنف رحمه الله ذكر اي واحد فعل الوضوء ولا اثر الوضوء اثر الوضوء قال الامر الاول ما يحصل بالوضوء او بالغسل او نحو ذلك. واضح؟ ارتفاع الحدث - 00:02:25

نعم اثنين قال رحمه الله بايش عدد الاصغر بالوضوء والحدث الاكبر بالغسل. الامر الثاني مما يسمى طهارة. وما في معناه. وما في معناه. الان عندنا ظمير اول ما موصولة طبعا يعني والذي في معناه معنى ايش - 00:02:45

وما في معنى الحدث يعني ارتفاع الحدث وارتفاع ما في معنى الحدث هكذا هذا القول الاول وليس هو المشهور في شرح العبارة. هذا قال به عثمان النجدي في حاشيته على المنتهى - 00:03:03

لكن المشهور في شرح العبارة وهو الذي مشى عليه البهوتي وتبعه غيره ان نقول ايش وما في معناه الظمير يرجع الى الحدث لا. يرجع الى الارتفاع. فنقول الطهارة تشمل ارتفاع الحدث وتشمل ما - 00:03:18

في معنى ارتفاع الحدث مثل ايش ما في معنى ارتفاع الحدث ها التيمم الحاصل بالتيمم هو في معنى ارتفاع الحدث. فان التيمم لا يرفع الحدث. وانما ها يبيح الصلاة اباح - [00:03:35](#)

استباحة الصلاة الاثر الحاصل بالتيمم طهارة نعم طهارة شرعية صح ولا هل نسمي التيمم واثره؟ نسميه طهارة شرعية ولا لا طهارة شرعية هل هي ارتفاع حدث؟ قال لك لا ما هي ارتفاع حدث؟ هي في معنى - [00:03:51](#)

ارتفاع الحدث. هناك صور اخرى مثلا الطهارة المستحبة خلاص؟ الغسل الثاني والثالثة غسل الجمعة نقول هذه في معنى ارتفاع الحدث. واضح؟ نعم الامر الثالث في تعريف الطهارة. احسن الله اليكم. قال رحمه الله وزوال الخبث - [00:04:07](#)
الامر الثالث في تعريف الطهارة هو زوال الخبث يعني ازالة النجاسة او زوال النجاسة طبعاً لو قلنا رفع اطلاق على الفعل وازالة على الفعل. لكن زوال الخبث الخبث هو ايش - [00:04:27](#)

هو النجاسة الخبث هو النجاسة. فزوال النجاسة طهارة ولا ما هي طهارة؟ طهارة. اذا الطهارة يدخل تحتها ثلاثة امور يدخلون كلوا تحتها ثلاثة امور ارتفاع الحدث ما في معنى ارتفاع الحدث زوال الخبث. وزد رابعاً ان شئت وليس من عادتنا في هذا الدرس ان - [00:04:42](#)

على المصنف لكن ما في مشكلة وهو ما في حكم ازالة النجاسة او ما في حكم زوال النجاسة مثل ماذا مثل الاستجمار فان الاستجمار ليس ازالة للنجاسة لكنه في حكم ازالة النجاسة. كذلك التيمم عن نجاسة - [00:05:02](#)
على البدن فانه في حكم زوال النجاسة وليس بزوال للنجاسة. نعم احسن الله اليكم انتهينا منها تعريف الطهارة تأتي الى المسألة الثانية وهي اقسام المياه قال رحمه الله المياه ثلاثة. المياه ثلاثة اقسام. اجمالاً ايش هي؟ طهور - [00:05:22](#)

وطاهر ونجس. ما وجه هذه القسمة؟ وجه هذه القسمة ان الماء قد خلقه الله عز وجل بوصفين. الوصف الاول انه طاهر في نفسه. الوصف الثاني انه مطهر لغيره. فان بقي الماء على هذين الوصفين وكان طاهراً في نفسه مطهراً - [00:05:40](#)
لغيره فهو الماء الطهور. واذا سلب واحداً من هذين الوصفين وهو كونه مطهراً لغيره. وبقي كونه ايش؟ طاهر في نفسه نسميها النوع الثاني وهو الماء الطائر نقول هذا الطائر في نفسه غير مطهر لغيره. واذا ذهب الوصفان جميعاً فلا هو بطاهر في نفسه ولا هو بمطهر لغيره فهو القسم الثالث وهو الماء - [00:06:00](#)

النجس وهل يتصور ان يكون مطهراً لغير غير طاهر لنفسه؟ لا. هذا غير موجود في القسمة. تمام؟ وفاقد الشيء لا يعطيه. نعم نبدأ القسم الاول. احسن الله اليكم قال رحمه الله طهور هذا الماء القسم الاول من اقسام المياه الطهور وفيه ثلاث مسائل - [00:06:25](#)
المسألة الاولى حكمه الوضعي حكم الوضوء في عندنا الاحكام نوعان حكم ايش تكليفي وحكم وضعي تمام؟ فالاول والاحكام في قسمين تكليف له وضع بغير قسمين طيب الثاني من المسائل التي تذكر تحت الماء الطهور بيان ان - [00:06:45](#)
ان الاصل في المياه الطهورية يعني هذا القسم وهو الماء الطهور. هو الاصل في المياه التي خلقها الله. واضح المسألة الثالثة في هذا القسم من المياه وهو الماء الطهور بيان المؤثرات في الماء التي لا تسلبه الطهورية - [00:07:05](#)
مؤثرات تؤثر في الماء الا انها لا تسلبه الطهورية يبقى طهوراً. تمام ما هي هذه الامور؟ نفصلها الان على ما يأتي. نبدأ المسألة الاولى في الماء الطهور وهي حكمه الوضعي. قال - [00:07:22](#)

احسن الله اليكم قال رحمه الله طهور لا يرفع الحدث ولا يزيل النجس الطارئ لغيره. اذا الحكم الوضعي للماء طهور امران الامر الاول لا يرتفع الحدث الا بالماء الطور لا يرفع الحدث لغيره - [00:07:37](#)

الامر الاول لا يرفع الحدث لغيره. الحدث رفعه يكون بايش؟ بالوضوء او بالغسل هل يصح الوضوء بغير الماء الطهور؟ لا يصح. واضح؟ اذا هنا تعرف شرطاً من شروط الوضوء ترى المصنف رحمه الله تعالى قد يذكر بعض الاشياء فلا يعيدها مرة اخرى - [00:07:55](#)
فيظن الظن انه اغفلها وموجودة في باب اخر. واضح؟ فهنا قد عرفنا من هذا الموضع شرطاً من شروط صحة ايش؟ الوضوء مو يقولون من شروط صحة الوضوء طهورية الماء ذكره المصنف في باب الوضوء لا ذكره هنا فقال لا يرفع الحدث لغيره - [00:08:15](#)
اذا من شرط صحة الوضوء ومن شرط صحة الغسل طهورية الماء واضح؟ طيب اذا لا يرتفع الحدث الا بالماء الطهور. الثاني من الحكم

الوضعي لا يزيل النجس او النجسة الا ايش - 00:08:36

لا يزيل النجس الا الماء الطهور. لا يزيل النجس غيره. واضح النجاسة هل تزال بغير الماء الطهور؟ لا تزال بغير الماء الطهور. طبعاً

المسألة الاولى تكاد يعني محل اتفاق في الجملة. خلاص - 00:08:52

اللي هي ان الحدث لا يرتفع الا بالماء الطهور اما المسألة الثانية فيه خلاف لكن الراجح في المذهب ان النجاسة لا تزول الا بالماء الطهور واضح يا شيخ؟ طيب في عندنا صورة تزول فيها النجاسة بغير الماء الطهور في بعض الصور يزول حكم النجاسة بغير الماء

الطهور - 00:09:06

مثل ايش؟ التيمم ومثل الاستجمام يزول حكم النجاسة لكن النجاسة لا تزول. قال المصنف لا يزيل النجس الطارئ غيره. قوله النجس

الطارئ تعلم به ان النجس نوعان. نجس ومتنجس خلاص؟ النجس في ذاته هذا لا يطهره الماء الطهور - 00:09:27

لو اخذت كلباً وغسلته هو نفس الكلب غسلته مئة الف مرة هل يطلع لنا كلب طاهر لا يبقى كلباً ايش نجساً. واضح يا شيخ؟ لان

النجاسة هنا اصلية ليست طارئة - 00:09:49

اما الذي اما النجاسة التي تزول بالماء الطهور هي النجاسة ايش؟ الطارئة. قال النجس ايش؟ الطارئ علامة حل طاهر فلو هذا الثوب

طاهر. لو وقعت عليه نجاسة هذا نجس ايش - 00:10:06

طارئ اغسله بالماء الطهور يطهر ولا ما يطهر؟ يطهر. نعم. اذا هذه المسألة الاولى بيان حكم الوضع للماء الطهور. اولاً لا يرتفع الحدث الا

بالماء والطهور ثانياً لا تزال النجاسة الا بالماء الطهور. المسألة الثانية في الماء الطهور بيان ان الاصل في المياه الطهورية. قال رحمه

الله - 00:10:22

قال رحمه الله وهو الباقي على خلقته. وهو الباقي على خلقته. هذه الكلمة عنوانها ايش نكتب عنوانها تعريف الماء الطهور ولا شي

ثاني؟ هناك من يقول ان هذه الكلمة او ان هذه الجملة يعنون لها بتعريف الماء - 00:10:41

الطهور ويشرحها بعضهم على ان هذا هو تعريف الماء الطهور وهي طريقة مشهورة جداً عند الشراح تمام؟ الطريقة الثانية وطبعاً هذا

التعريف يذكره الحنابلة ويذكره الشافعية فعند حتى عند شراح الشافعية من قال ان هذه الجملة ليست تعريفاً للماء الطهور -

00:11:02

وانما هي بيان لكون الاصل في الماء الطهورية. تمام؟ من جعلها تعريفاً للطهور من جعلها تعريف وقع في مشكلة وهو ان الماء الطهور

منه ما هو باق على خلقته ومنه ما هو متغير على خلقته. صح ولا؟ كثير عندنا سيأتي المتغير بمكته - 00:11:22

وبما يشق صون الماء عنه تمام والمتغير بمجاورة ميتة كلها انواع متغيرة وهي داخله في الطهور ولا؟ داخله في الطهور فماذا

صنعوا؟ قالوا الباقي على خلقته ايش؟ حقيقة او - 00:11:45

حكماً وهذا اه مشكل لان الخلقة الخلقة ما معناها؟ هل نقول هذا باق على خلقته حكماً؟ لا الخلقة معناها باق على حاله التي خلق

عليها. ولكن على كل حال ما دامت طريقة - 00:12:01

كم مشهورة عند الشراح فلا اعتراض لمثلي عليها جيد لكن اعترض عليها بعض العلماء فقالوا ان هذه الجملة انما هي بيان لكون الاصل

في الماء ايش؟ الطهورية. ولهذا الامام الموفق رحمه الله في اول العمدة قال باب احكام المياه خلق الماء طهوراً - 00:12:17

من الاحداث والنجاسات هو نفس المعنى المراد. اراد ان يبين ان الاصل في الماء انه خلق ايش؟ طهوراً بالوصفين. طاهر في نفسه

ايش؟ مطهر لغيره. واضح؟ طيب اذا جعلنا الاصل في الماء اذا جعلنا الاصل في الماء كونه طهوراً - 00:12:37

فهذا الاصل قد يخرج عنه لانه قلنا الباقي على خلقته. طيب التغير على الخلقة التغير عن الخلقة. نحن نقول الماء الطهور الباقي على

خلقته هذا والاصل صح ولا طيب التغير عن الخلقة - 00:12:57

ثلاثة انواع من جهة حكمه النوع الاول تغير عن الخلقة لا يسلبه الطهورية ولا الطاهرية يعني ايش الطهورية ولا الطاهرية؟ الطهورية

الطاهرية كونه طاهراً في نفسه ولا يسلبه الطهورية كونه مطهراً - 00:13:10

لغيره. تمام يا شيخ؟ طيب هذا النوع الاول تغير لا يسلبه طهورية ولا طاهرية لا يسلبه الطاهر يحسن يبدأ طاهرية ولا طهورية فيبقى

طهورا وسيذكر امثلته هنا لان هذا الماء ماء متغير وهو طهور ولا لا - [00:13:29](#)

هو طهور متغير ليس باقيا على خلقته. تمام. النوع الثاني من التغير تغير يسلبه الطهورية دون الطاهرية يسلبه ايش الطهورية دون الطاهرية وهو الذي سيبينه في الكلام عن القسم الثاني من اقسام المياه وهو الماء - [00:13:48](#)

الطاهر واضح شيخ؟ القسم الثالث من التغير. تغير يسلبه الطهورية وايش؟ والطاهرية وهو وهو الذي سيذكره في النجس كالتغير بالنجاسة. واضح يا شيخ؟ يلا احسن الله اليكم قال رحمه الله - [00:14:09](#)

فان تغير بغير ممازج. الان عندنا قلنا في الماء الطهور ثلاث مسائل تذكرون؟ المسألة الاولى حكمه الوضعي المسألة الثانية بيان ان الاصل في الماء الطهورية عرفناها الان المسألة الثالثة وهي المؤثرات في الماء - [00:14:26](#)

التي لا تسلبه الطهورية اذا قلنا ما تسلبه الطهورية من باب اولى انها لا تسلبه الطاهرية واضح؟ نعم. فما هي هذه المؤثرات؟ هذه المؤثرات اربعة المؤثر الاول التغير وسيذكره هنا فان تغير. الثاني الاستعمال - [00:14:44](#)

طبعاً ليس كل صور التغير ولا كل صور الاستعمال لكن من من المؤثرات التي لا تسلبه الطهورية تغير ومنها ما يدخل تحت الاستعمال ومنها ما يدخل تحت المخالطة دون تغيير. يعني يخالط الماء بس ما يغيره - [00:15:05](#)

ومنها الخلوة به للطهارة وهي مسألة ستأتي مسألة الماء الذي خلت به المرأة. نبدأ بالقسم الاول اللي هو مؤثر ايش التغير قال رحمه الله قال رحمه الله فان تغير بغير ممازج كقطع كافور ودهن او بملح مائي او - [00:15:22](#)

اخذ بنجس كره. اذا التغير ايها الاخوة الكرام. اسمع التغير الذي لا يسلب الماء الطهوري قسماً تغير يسلبه الاباحة المطلقة وينقله من كونه مباحاً الى كونه مكروهاً. نقول هذا طهور صح. لكنه مكروه - [00:15:42](#)

والنوع الثاني لا يسلبه حتى الاباحة تغير لا يسلبه الطهورية ولا يسلبه الاباحة. اذا عندنا التغير الذي لا يسلبه الماء الطهوري منه ما يسلبه الاباحة المطلقة فيجعله ومنه ما لا يسلبه الاباحة بل يبقى مباحاً - [00:16:05](#)

اما الذي لا اما الذي يسلبه الاباحة وينقله الى الكراهة فهو ثلاثة اشياء ذكرها المصنف الاول تغيره بغير ممازج ومثل له بقطع الكافور والدهن المغير للماء ايها الاخوة الكرام. تارة يمازجه - [00:16:20](#)

هذا اشد شيء وتارة يحصل اختلاط لكنه لا يمازج. ينفصل عنه وهذا وسط والثالث وهو الذي لا يخالطه اصلاً مجاور لا يساتي في مجاورة ايش؟ الميت. هو ما خالط الماء اصلاً. هو جنب الماء. لكنه غير فيه بالمجاورة. واضح - [00:16:38](#)

وبحسب قوة التغيير قوة الحكم فالماء الذي يغيره ففعفوا فالمغير الذي يغير الماء فالمغير الذي يمازج الماء عفوا الذي يمازج الماء هذا يشع اعمل فيه هذا اذا كان المغير نجس - [00:17:00](#)

ايش يسوي بين الجسم وان كان طاهراً سيسلبه الطهوري وان كان خلاصاً اما نجس او طارق يسلب الطهوري واضح؟ اما القسم الثاني وهو المذكور هنا المذكور هنا هو القسم الثاني وهو تغيره بشيء دخل فيه وخالطه لكنه لم يمازجه - [00:17:23](#)

تمام؟ منفصل عنه مثل ايش؟ قال لك مثل ما لو اخذت قطعة كافور قطعة كافور وقوله قطع الكافور تراها كل كلمة رحمهم الله المتون الفقهية لا تمشي كلمة بدون ايش؟ بدون معنى - [00:17:44](#)

ما هي قصيدة هي يعني قاعد ايش يحشو في الكلام لا يطلع كل هذا قوله قطع الكافور لماذا لم يقل كالكافور ليش قال قطع كافور هانم شيخ احسنت لو اخذ كافور مطحون وخلطه بالماء - [00:18:00](#)

يسلبه الطاهرية. واضح؟ لكن اخذ الكفور قطع وحطه في الماء. فتغيرت رائحة الماء مثلاً فانه لا يسلبه الطهورية لانه غير ممازج. الامر الثاني المثال الثاني في هذا النوع وهو الدهن - [00:18:18](#)

الان لو تشوف تحط زيت ولا دهن في الماء تجد انه ما يمازجه ينفصل عنه تلقى اجزاء ايش؟ الزيت او اجزاء الدهن منفصلة عن الماء. واضح؟ فهذه ماذا تعمل؟ نقول - [00:18:31](#)

حول الماء من كونه طهوراً مباحاً الى كونه طهوراً مكروهاً. اما القسم الثالث اللي هو مجاورة اصلاً ما دخل في الماء اصلاً مجاورة نقول هذا لا يسلب الماء طهورية ولا يسلب الماء اباحة وسيأتي بعد قليل حتى لو كان المجاور ايش؟ الله - [00:18:44](#)

حتى لو كان المجاور نجاسة واضح؟ نعم احسن الله اليكم قال رحمه الله. انتهينا من التغير الذي يسلب الماء الاباحة. هات التغير الذي لا يسلب الماء الاباحة. ايش هو؟ قال وان تغير بمكته - [00:19:04](#)

طبعاً انتبهوا يسلبوا الاباحة الى التحريم ولا الى ايش؟ الى الكراهة. طيب الان التغير الذي لا يسلبه الاباحة. ذكر اربعة اشياء واحد قال وان تغير بمكته تغير الماء بطول المكث ما تركناه مدة طويلة رجعنا لقبناه متغير بطول مكته ما حطينا انخلطنا فيه اشياء لكن بطول المكث - [00:19:20](#)

فهذا الماء المتغير بطول المكث ظهور مع كونه متغيراً ومباح ايضاً لغير مكروه. اثنين او بما يشق صون الماء عنه. الشيء الذي يشق صون الماء عنه. ما نقدر نتحرز. الان تقدر بركة مثلاً تقدر تتحرز - [00:19:41](#)

والله هذي البركة ما نبغى يسقط فيها الماء ها ما ما نبغى يسقط فيها ورق الشجر ما نبغى ينبت فيها بعض النباتات هل تستطيع هذا لو اردت التحرز عنه واضح - [00:19:59](#)

هذا فات فيما سبق؟ اي نعم احسنت. هذا التغير السابق نحن اخذنا غير المزج وقفزنا نعم. بقي عندنا مما يسلبه الاباحة ويجعله مكروهاً تغيره بايش بملح مائي انه رجعنا بس وذكرني الاخ بالملح المائي والنجس ما قرأناه. تغير الماء بملح مائي. ايش الملح المائي؟ الملح نوعين - [00:20:15](#)

ملح معدني وملحج مائي. الملح المائي هذا من البحر ونحو ذلك. وعندنا ملح معدني يؤخذ من الجبال وما الى ذلك. فالملح الذي اصله الماء هذا هو لما كان في الماء - [00:20:38](#)

لما كان في الماء كان الماء ظهور ولا لا ماء البحر ظهور ولا لا ظهور واضح؟ ولذلك لو اخذنا الملح هذا وحطيناه في ماء اخر ظهور صح ولا مو صح - [00:20:57](#)

مهو لما كان في الاول ظهور يبقى في الثاني ظهور صح؟ صح. لكن بعض العلماء خالف في هذا احنا وافقناهم انه انه يسلب الطهورية؟ لا. ما هو كان في الماء. وكان الماء ظهوراً - [00:21:11](#)

طب حطيناه في ماء ثاني يبقى ظهوراً اليس كذلك؟ لكن بعض العلماء ابي ذلك وخالف طيب وش اللي قالوا الحنابلة؟ قالوا هذا ماء مكروه مراعاة للخلاف واضح؟ والخروج من الخلاف مستحب. فمراعاة للخلاف قالوا ايش - [00:21:24](#)

قالوا بكرهته لا يسلبه الطهوري. الثالث قال وسخر بنجس كره او سخن بنجس. الماء المسخن بنجاسة ما حكمه؟ ها هل هو نجس؟ لا ما دخلت اجزاء النجاسة فيه. لكنه استعملت النجاسة في تسخينه فحكموا في ذلك بالكراهة. نعم - [00:21:41](#)

قال رحمه الله بعد كذا خلصنا ايش؟ التغير الذي لا يسلب الماء الطهورية ولا يسلبه الاباحة. تنتقل الى التغير الذي اه الذي الاول هذا الذي يسلب الاباح الثاني الذي لا يسلبه الاباحية تفضل يا شيخ. قال رحمه الله وان تغير بمكته او بما يشق صون الماء عنه. اذا - [00:22:04](#)

من التغير الذي لا يسلب الماء طهوريته ولا اباحته المطلقة هو تغيره بطول المكث انه يبقى مدة طويلة ونرجع نلاقي الماء متغير فما حكم هذا الماء؟ ظهور ولا نجس ظهور مباح ولا مكروه؟ مباح. الثاني؟ قال او بما يشق صون الماء عنه - [00:22:23](#)

من نابت فيه وورق بركة سباحة يا شيخ طيب وما شاء الله في الحديقة جنبها اشجار وجنبك تسقط فيها ايش؟ اوراق الشجر يأتي تأتي الرياح ها ويسقط فيها اوراق شجر ينبت فيها مثلاً بركة من البرك ينبت فيها ايش؟ بعض النباتات في الداخل. اذا اردت ان تتحرز من هذا هل تستطيع - [00:22:43](#)

مشقة عظيمة اليس كذلك؟ فنقول هذا الذي يسقط في الماء من ورق الشجر يشق صون الماء عنه. طيب ايش حكم هذا المسبح ولا هذه البركة؟ التي تغيرت بتساقط اوراق الاشجار ايش حكمها؟ ظهور ولا طاهر؟ ظهور - [00:23:04](#)

مباح ولا مكروه؟ مباح. الثالث؟ قال من نابت فيه وورق شجر وفي نسخة او ورقي شجر نعم لكن لاحظ هنا ورق الشجر سقط ولا وضع قصداً؟ سقط الموضوع قصداً هل يقال يشق صونه والماء عنه؟ ولذلك الموضوع قصداً هذا نحوله على قسم الطاهر لكن - [00:23:19](#)

من هنا سقط او شق التحرز منه. المثال الثالث او النوع الثالث مما لا يسلب الاباحة. قال رحمه الله او بمجاورة ميتة تغير بشيء مجاور لم يدخل فيه اصلا ميتة ماتت عندنا واحد حاط مستودع خلاص؟ حاط فيه سطل موية ولا قوارير موية ولا كذا وماتت قطعة -

00:23:41

مثلا في هذا المستودع وهم مسافرين رجعوا بعد شهرين فوجدوا القطعة ميتة واخذوا الماء فوجدوا رائحته كريهة متغير بمجاورة الميتة. هذا الماء ما حكمه طهور ولا نجس؟ طهور هل هو مباح ولا مكروه؟ مباح. نعم - 00:24:03

احسن الله اليكم قال رحمه الله او سخن بالشمس هذا الرابع المسخن الماء المسخن سبق معناه ماء مسخن وهو المسخن بايش بالنجاسة عندنا ماء مسخن غير مكروه مفهوم قوله نجاسة - 00:24:22

معناها المسخن بايش مسخن بطاهر انه لا انه لا يكره المسخن بطائرة انه لا يكره. واضح؟ نعم. ولهذا قال او سخن بالشمس او بطاهر لم يكره. سؤال لو قال المسخن بالطاهر لا يكره - 00:24:38

الا يغني ذلك عن ذكر المشمس؟ مسخن بطاهر يعني قال لك مسخن بالنجس ايش؟ مكروه والمسخن بشيء طاهر ها غير مكروه. المسخن بالشمس وين تحطه مسخن بيه طاهر صح؟ الشمس طاهرة ولا نجسة شايفين؟ ها يا شيخ ياسر. طيب فنقول هذا مسخن بطاهر. طيب لماذا ذكر الشمس كذا نص مسخن بالشمس؟ ليش - 00:24:55

ها احسنت اشارة الى الخلاف. اذا وجدت في المتن الفقهي ترى اصحاب المتون لهم طرق في الاشارة الى الخلاف خلاص؟ الاشارة الى الخلاف من اساري بالاشارة الى الخلاف انك تجد مسألة لو لم يذكرها لدخلت في عموم غيرها - 00:25:19

يعني هو ذكر مسألة عامة ثم ذكر مسألة خاصة لو لم يذكرها لدخلت في العموم ومنصور ذلك ان يقول ولو كذا. طيب لو ما قال ولو كذا يعني لو قال او سخن بطاهر ولو بالشمس - 00:25:37

طيب حتى لو ما قال ولو بالشمس بندخل الشمس في الطاهر. فهذا يستعمل غالبا اشارة الى ايش؟ الى الخلاف. والمخالف في هذه المسألة من هو؟ الماء المشمس فين الشافعية موجودين الشافعية اليوم - 00:25:50

يذكرون ان المخالف هنا هو الامام الشافعي رحمه الله تعالى واسكنه الجنة والامام احمد رحمه الله ذا استطراد. الامام احمد رحمه الله تعالى كان معظما للامام الشافعي اي ما تعظيم - 00:26:05

ما وجدته يتكلم عن شخص بانبهار في كلامه عن الامام الشافعي يقول كان الشافعي كالشمس للدنيا وكالعافية للناس فهل عنهما من العوض وآآ يعني كان يمشي مع الامام الشافعي كان الامام الشافعي على البغلة وكان يمشي معه فيأتي المحدثون يقولون روح تترك مجلس فلان وهو اعلى اسنادا من - 00:26:19

الشافعي قال ان فاتني حديث فلان بعلو ادركته بنزول عن غيره. وان فاتني عقل هذا لا يعوضه شيء رحمه الله وجمعنا به في جنات النعيم. اذا انتهينا الان من الكلام عن - 00:26:41

نراجع كذا نحنا في كتاب الطهارة وفيه ثلاث مسائل تعريف الماء تعريف الطهارة اقسام المياه. نحن الان في اقسام المياه في المياه ثلاثة طهور وطائر نجس. نحن وبين في الطهور صح ولا لا؟ وذكرنا في الطهور مسألة المؤثرات في الماء التي لا تسلبه الطهورية وتبقيه طهورا وهي ثلاثة. التغير والاستعمال او - 00:26:54

اربعة تغير والاستعمال والمخالطة والخلو به للطهارة. ونحن في اي واحد في التغير وانتهينا منه. نأتي الان الى الاستعمال. هل هناك استعمال هل هناك استعمال لا يخرج الماء عن كونه طهورا؟ نعم موجود مثل - 00:27:17

احسن الله اليكم قال رحمه الله وان استعمل بطهارة طيب شوف الاستعمال الاستعمال الذي لا يسلب الماء الطهورية ايضا قسما. قسم يسلبه الاباحة ويجعله مكروها وقسم لا يسلبه الاباحة يبقى مباحا - 00:27:33

الذي لا يسلبه الاباحة ما ذكره المصنف. لانه قد علم بمفهوم العبارة. مفهوم المخالفة من العبارة. وهو ان قال ان استعمل في طهارة مستحبة. طيب المستعمل في طهارة مباحة؟ مفهوم مخالفة - 00:27:49

والمستعمل في طهارة واجبة مفهوم مخالفة بس في اتجاه الاخر ام ان استعمل في طهارة مباحة ليست تعبدية اصلا ليست عبادة

فهذا باق على طهوريته وبقا على اباحته واضح - 00:28:06

نعم اذا هذا هو الذي اه لا يسلب الاباحة. طيب نبدأ بالذي يسلبه الاباحة اللي هو المنطوب. خلينا ناخذ المنطوق وبعدين نشوف المفهوم. منطوق منطوق العبارة ان هناك نوع من الاستعمال يسلب الماء الاباحة له ولكن لا يسلبه الطهورية وهو احسن الله اليكم قال رحمه الله وان استعمل في طهارة مستحبة - 00:28:20

هذي هي المسألة الماء المستعمل في طهارة مستحبة ذكر له ثلاثة امثلة واحد قال كتجديد وضوء تجديد الوضوء متوضي بس بتجدد الوضوء وتجديد الوضوء انما يشرع ويكون طهارة مستحبة. تجديد الوضوء. متى يكون طهارة مستحبة - 00:28:41
اذا كان قد صلى بذلك الوضوء. اما واحد اتوضأ وبعد ما توطأ قال بتوطأ ثاني خليني اصلي الصلاة باربع خمس وظوءات اجدد الوضوء فهذه طهارة غير مستحبة ما يشرع هذا - 00:28:58

واضح؟ انما يستحب ذلك اذا صلى به او يعني اتى بعبادة نحو ذلك طيب التجديد الوضوء واثنين قال رحمه الله وغسل جمعة غسل الجمعة وهذا الموضع ايها الاخوة الكرام ذكر فيه المصنف حكم غسل الجمعة - 00:29:12
وهو ان غسل الجمعة ايش؟ واجب ولا مستحب؟ مستحب. فذكر لنا حكم غسل الجمعة. ولذلك سيأتي معنا في باب صلاة الجمعة. قال ويسن ان اغتسل وتقدم يقول في صلاة الجمعة ايش؟ ويسن ان يغتسل وتقدم وان تقدم قال البيوت في الروض وفيه نظر - 00:29:28

وين تقدم؟ تقدم هنا تمام؟ نعم احسن الله اليكم قال رحمه الله. المسألة الثالثة. وغسلة ثانية وثالثة. الغسلة الثانية والثالثة طهارة مستحبة. ما حكم هذا؟ نقول هذا يكره لكنه طهور ولا طاهر - 00:29:47
ها طهور واضح؟ نعم وهذه المسألة ان المستعمل في طهارة مستحبة مكروه لم يذكرها صاحب المنتهى. وذكرها المصنف رحمه الله هنا وذكرها ايضا في الاقتناع. نعم قال رحمه الله طبعاً لما نقول ما ذكرها صاحب المنتهى ولا ذكر خلافها - 00:30:03
يعني سكت عنها واضح وقد يعدها بعضهم من المخالفات المسائل التي اختلف فيها الاقتناع المنتهى. وبعضهم يقول لا هذا الصريح في الاقتناع لا يعارض بايش بمسكوت عنه او يعني آآ نحو ذلك في الممتنع - 00:30:22

احسن الله اليكم قال رحمه الله. طيب هذا منطوق العبارة. فما مفهومها؟ مفهومها ان استعمل في طهارة غير مستحبة. نقول غير المستحبة اما انها مباحة ليست طهارة شرعية اصلاً فهذا هو القسم الذي لا يسلبه الاباحة - 00:30:42
نقول هذا الطهور وايش وغير مكروه واحد تروش اغتسل لاجل النظافة وبقي الماء في حوض ايش؟ الاستحمام باقي الماء في حوض الاستحمام خلاص خلصت الموية في الخزان انتهى الماء في الخزان. حضر موعد الصلاة. يشغل ما في موية - 00:30:58
فوجد الماء ايش في مكان الاستحمام وضوءه به صحيح ولا غير صحيح صحيح رابح مكروه ولا مباح؟ مباح. واضح. نعم. المفهوم الثاني في طارة مستحبة خرج به الطهارة الواجبة - 00:31:18

فالطهارة الواجبة يسلبه ايش الطهورية وسيأتي في الماء الطاهر. نعم. المسألة اللي بعدها من المؤثرات المخالطة مخالطة النجاسة ها مخالطة النجاسة للماء الطهور لا تسلبه الطهورية في صورتين. الصورة الاولى - 00:31:36
احسن الله اليكم قال رحمه الله وان بلغ قلتين وهو الكثير وهما خمسمئة رطل عراقي تقريباً فخالطته نجاسة غير بول ادمي او عذرتة المائعة فلم تغيره. هذه الصورة الاولى وفيها ثلاثة اوصاف او ثلاثة شروط - 00:31:57
الماء خالطته نجاسة وايش؟ ولم يسلب الطهورين. نقول هذا ماء دخلت فيه النجاسة وهو ايش؟ باق على ها طهوريته ثلاثة اوصاف. الشرط الاول ان يكون هذا الماء قد اتصف بالكثرة وهي قدر القلتين - 00:32:17

كثير وهو ايش؟ قدر القلتين والقلتين كم تساوي بالمقادير المعاصرة؟ المؤلف قدرها بخمس مئة رطل عراقي تقريباً خمس مئة رطل عراقي تقريباً والرطل العراقي يساوي ثلاث مئة واثنين وثمانين جرام رطل ثلاث مئة واثنان بعد ثمانين جراما داني - 00:32:37
احسب ثلاث مئة واثنين وثمانين جرام اضربها في خمس مئة يطلع لك الف عفوا يطلع لك مئة وواحد وتسعين كيلو جرام من الماء. والمقرر عند اهل الاختصاص ان كيلو الجرام من الماء هو اللتر. يعني اللتر - 00:32:59

هو ما يسع كيلو جرام من الماء. طبعاً بمواصفات معينة يكون ماء نقي غير مقطب له او مقطر درجة حرارة كذا وكذا لهم اوصاف

يذكرون لكن اذا عندنا مئة وواحد وتسعين كيلو جرام وهي مئة وواحد وتسعين ايش - [00:33:20](#)

لتر من الماء الموصوف بما سبق ولهذا يقول الناظم والقلتان بعد تسعين مئة لتر وكيل يعني باللتر او بالكيلو كلها مئة تسعين لتر وكيل من مياه بارئة. نعم اذا الوصف الاول كونه بالغاً حد القلتين. وقد ذكرنا القلتان قد ذكرنا القلتين. الشرط الثاني لهذه الصورة ان -

[00:33:36](#)

النجاسة غير بول ادمي وعذرتة المائعة. يعني هذه الصورة لا يدخل فيها ما لو كان المخالط من النجاسة بول ادمي او عذرت ادمي المائعة واضح؟ وقوله بول ادمي خرج به سائر الابوال ولو كانت نجسة - [00:33:59](#)

واضح؟ اذا كانت نجسة. والامر الثاني قال وعذرتة الماء يعني العذرة اللي هي الغائط. لكن شرط ان تكون مائعة اما لو كانت جامدة ووقعت فيه فان حكمها حكم سائر سائر النجاسات - [00:34:22](#)

طيب المسألة الثانية او الصورة الثانية في مخالطة النجاسة دون تغيير يعني نعطيكم مثال عندنا خزان من المياه فيه خمس مئة لتر موية ووقع فيه فأر ومات فيه فان تغيير فهو نجس هذا سيأتي بعد قليل. لكن ان لم يتغير طعمه ولا لون ولا ريحه. ايش حكم هذا الماء

[00:34:37](#) -

نقول هذا ماء ظهور هذه الصورة الاولى. الصورة الثانية احسن الله اليكم قال رحمه الله او خالطه البول طبعاً شوف يا شيخ انتبه

انتبه هنا الصورة الاولى والصورة الثانية فيهما شرط مشترك وهو عدم التغير - [00:35:00](#)

ولهذا قال فلم تغيره. اذا هذا الكلام كله حيث لم يتغير الماء بهذه النجاسة الواقعة فيه. نعم الصورة الثانية احسن الله اليكم قال رحمه

الله او خالطه البول او العذرة ويشق نزحه كما صانع طريق مكة فطهور. الصورة الثانية - [00:35:17](#)

لها شرطان الشرط الاول كثرة الماء لكن ما هو بحد القلتين كثرة الماء بحد اعلى من حد القلتين وهو كون هذا الماء يشق نزحه لو جبن

لك الان مسبح اولومبي - [00:35:37](#)

خلاص واعطيناكها براميل واسطال خلاص؟ قلنا يلا فرغ لنا هذا المسبح جيد لو معك يمكن عشرة تستطيعون ذلك ولا مشقة عظيمة

عذاب اليم بالنسبة لكم صح ولا لا؟ فهذا ماء يشق نزحه لكن لو قلنا لك خذ مئتين لتر - [00:35:52](#)

فرغها تقدر ولا لا تنزحها يعني تنزحها يعني تشفطها او يعني تخرجها من موضعها واضح طيب لو قلنا لك مئتين لتر هي قلتين صح ولا

لا؟ مئتين لتر بالغة للقلة لكن هل يشق نزحها - [00:36:17](#)

ما يشق نزحها واضح؟ ما يشق نزحها. فاذا بلغ الماء حدا يشق نزحه فانه لا يضره وحتى بول ادمي او عذرتة واضح؟ نرجع نلخص

فنقول يعني الان لخصنا باعتبار اقسام المياه - [00:36:35](#)

المياه اما قليل او كثير بقدر القلتين او كثير بقدر لا يمكن معه او يشق معه نزحه يشق معه نزحه. ايش الفرق بينهم؟ القليل هذا الكلام

الان باعتبار ايش اقسام الماء او كثرة ما اكده. القليل مجرد ما تقع فيه النجاسة ينجس. تغير ولا ما تغير - [00:36:53](#)

الكثير بقدر القلتين ان وقع فيه بول ادمي او عذرة ادمي مائعة يعني مائعة سائلة فانه ينجس ولو لم يتغير وان وقعت فيه اي

نجاسة اخرى لو كل لو ايش؟ كلب - [00:37:15](#)

فانه لا ينجس الا بالتغير ان لم يتغير لا ينجس وان تغير ينجس بلا شك واضح؟ النوع الثالث وهو الماء كثير بحد يشق معه نزحه فهذا

لا ينجس الا بالتغير حتى لو كان الواقع - [00:37:33](#)

فيه بول ادمي او عذرتة الجواب حتى لو كان الواقع فيه بول ادمي او عذرتة المائعة. واضح يا شيخ؟ هذا باعتبار قسم اه او كثرة

الماء وقلة الماء باعتبار نوع النجاسة نقول النجاسة النجاسة منها ما يؤثر - [00:37:49](#)

في الماء القليل والكثير بمجرد الوقوع فيه وهي ايش البول ادمي وعذرة الماء لو طاحت في مسبح صغير مسبح الاطفال الصغير

هذا ها فيه اربع مئة لتر مثلاً لا يشق نزحه - [00:38:09](#)

فهذا اذا وقع فيه بول ادمي. طفل دخل المسبح الصغير هذا وبال فيه. ايش تقول في هذا المسبح ولو لم يتغير ها ولو لم يتغير صح

ولا لا؟ لانه لا يشق نزحه - 00:38:27

واضح؟ لانه لا يشق نزحه فبول الادمي وعذرتة المائعة يجب فيها نزحها هذا هو المذهب عند المتقدمين خلاص ما ودنا ندخل في التفاصيل وخلصنا نمشي على الزايد وبعد كذا اللي بيغى اقوال اخرى موجودة في الشروح - 00:38:43

ماشي؟ طيب النوع الثاني من النجاسات بقية النجاسات فهذه اذا وقعت في ماء كثير ها ايش الحكم لا تنجسه ما لم تغيره ماشي؟ نعم نرجع نعطيك امثلة تطبيقات يلا مسبح الصغار فيه - 00:38:58

ثلاث مئة لتر ودخل فيه صبي وبال فيه. ولم يتغير. ايش تقولون نجس طيب لو تغير نجس بلا شك خلاص مسبح الكبار فيه خمسة الاف لتر. مسبح اولمبي طيب اه دخل فيه واحد من الصغار وبال فيه - 00:39:21

وتغير الماء يا لطيف. هذا طيب ما بيغى لها آآ مجموعة من الاولاد على كل حال ان تغير الماء وش تقولون يا شيخ ينجس والشأن لا يعترض مثاله طيب فان لم يتغير - 00:39:43

لا ينجس واضح؟ طيب ميتة وقعت في مسبح الصغار ولم يتغير لا ينجس وقعت وتغير ما يتوقع في مسبح الكبار ولم يتغير لا يجوز ان تغير ينجوس واضح يا شيخ؟ نعم - 00:40:02

احسن الله اليكم قال رحمه الله ولا يرفع حدث رجل طهور طيب بس لحظة يا شيخ يقول او خالطه البول والعذرة ويشق نزحه ان كان كثيرا بحيث يشق نزحه كمصانع طريق مكة فطهور - 00:40:25

ايش مصانع طريق مكة؟ صانع ايش اسمنت ولا مصانع ها شف ايوه يا شيخ المصانع هذي هي برك كبيرة وضخمة للمياه موجودة الى الان موجودة الى الان وهي التي امرت بحفرها زبيدة زوجة مين - 00:40:38

هارون الرشيد تمام زوجة هارون والمصانع اللي هي وضعت في طريق الحاج برك كبيرة حفرت اخايد زي الاخود حفرت اذا جاءت سيول ولا امطار ولا كذا وايضا يوصل لها الماء - 00:40:57

فتمتلى فاذا مشوا الحجاج من هذا الطريق وجدوا ايش؟ المياه يعني وقاهم ذلك بعد فضل الله من العطش. وبهذا انتهينا مما على قبل الاستعمال لا مو الاستعمال ايش؟ مخالطة النجاسة المؤثر الرابع وهو الخلوة به للطهارة وهي مسألة واحدة - 00:41:10

عبودية ليست معقولة المعنى ما هي يا شيخ احسن الله اليكم قال رحمه الله ولا يرفع حدث رجل طهور يسير خلت به امرأة لطهارة كاملة عن حدث هذه المسألة بارك الله فيك فيها ثمانية مسائل - 00:41:30

هذا موجود عندك كم سطر ولا سطر ونص ولا كم ها؟ شطر كلمة هذي فيه ثمان مسائل فيها ثمان مسائل عدها معي اولاً طبعاً ليش اقول لك انا انا لن اذكر هذه المسائل الا لتنتبه - 00:41:46

الى اهمية العناية اولاً بكلمات المتون كل كلمة موزونة لها محسوبة عليه خلاص هذا واحد الامر الثاني لتعلم ان حفظ المتون من اخصر وافضل الطرق لتحصيل العلم لو كتبت لك هذه الشروط الثمانية واحد اثنين ثلاثة اربعة خمسة قلت لك ابغاك تحفظها

وتستحضرها دون حفظ المتن - 00:42:03

لكان اسهل ولا كان الاسهل تحفظ لفظ المتن وتريح راسك هو اسهل وادق حفظ المتون اسهل لتحصيل العلم وادق في تحصيل العلم. ترى حفظ المتون يقول واحد صعب هو صعب لان الامامة في العلم بلوغ الرتب العليا في العلم صعب - 00:42:29

لولا المشقة ساد الناس كلهم الجود يفقر والاقدام قتاله. لو كان العلم سهل كان لقيت ايش مئات الالوف من العلماء لكن العلم ما هو سهل العلم صعب عزيز لا ينال العلم براحة الجسم. فلما تقول لي الحفظ صعب نقول صعوبة الحفظ فرع عن صعوبة العلم. العلم -

00:42:49

ما هو شيء سهل واضح يا شيخ؟ فانت اما انك تريد هنعطيك خيارات كل واحد يختار تريد ان تكون عالماً وفقهاً واماماً في الدين ولا تبغى تاخذ اجر المجلس تمام؟ وتحصل بركة المجلس وهذا خير عظيم ما نقول لك لا - 00:43:08

تمام؟ واما انك ما تبغى الامامة في الدين وكذا تبغى بركة المجلس واجر حضور مجالس العلم وش الخيار اللي تبغاه؟ طبعاً مو معناه الامام في الدين ما يأخذ اجرا من الجساء يجمع له الامرين يا رب - 00:43:27

خلاص؟ اذا كنت تريد الامامة في العلم والرسوخ في العلم تريد ان تكون عالما فقيها فلا بد لك من الحفظ هذه مسألة لا ينبغي ان يناقش فيها. ناقشني وقل لي دليل الطالب افضل ولا زاد المستقنع ولا اخسر المختصرات ولا عمدة الطالب - [00:43:40](#)
هذا مكان للنقاش والنظر لكن لا تقل لي لا المتون لا ينبغي حفظها ولا يفيد حفظها ولا حاجة الى حفظها هذا لا يناقش هذا من مسلمات العلم ان حفظ المتون لا بد منه والحفظ اولى ما مضى من اسس فاد اب عليه في الضحى والغلس. والذين يقولون لا يا اخي -

[00:43:59](#)

هذا كلام بشر استحضر الزاد يقول لك ايش؟ المطلوب هو استحضاره. هات لي رجلا واحدا على وجه الارض يستحضر مسائل الزاد بحيث لو سألته عن مثل هذا وقلت له اسرد لي الشروط الثمانية. عدد لي كذا كل مسائل الزاد. يستحضرها استحضارا تاما دون حفظ

[00:44:18](#) الفاظه

وجد فالطريق فالطريق الذي سلكه اصعب من طريق حفظ الفاظ المتن. واضح؟ فلذلك اوصيكم بالحفظ. شوف هذه المسائل. رقم واحد كل هذه المسائل بنستخرجها من هذا السطر رقم واحد ان - [00:44:38](#)

الماء المذكور هنا يزيل النجاسة مطلقا رقم اثنين ان الماء المذكورة هنا يرفع حدث المرأة رقم ثلاثة ان الماء المذكور هنا لا يدخل فيه الكثير. وان المرء اذا خلت بماء كثير لا يتأثر - [00:44:57](#)

المسألة الرابعة ان الماء الذي يعني تستعمل المرأة ان ان الماء الذي تتوضأ منه مو تتوضأ به ان الماء الذي تتوضأ منه المرأة خلاص دون خلوة ايش حكم رافع لحدث الرجل والمرأة وغيرهم - [00:45:21](#)

المسألة الخامسة ان ان الذي يؤثر الخلوة منه هو المرأة دون الرجل. المسألة السادسة ان الماء المذكور هنا مختص بما كانت خلوتها به لاجل الطهارة دون ما كانت خلوتها به لاجل - [00:45:45](#)

الشرب مثلا او الاكل او غير الطهارة الشرعية. المسألة السابعة ان الماء المذكورة هنا انما يتأثر اذا كانت قوتها به لطهارة عن حدث. اما لو كانت خلوتها به لطهارة عن نجاسة تبغى تغسل فيه نجاسة فلا يتأثر. المسألة الثامنة انما يكون ذلك - [00:46:03](#)

اذا كانت الخلوة لطهارة كاملة لا لجزء من اجزاء الطهارة. لو ما حفظت هذا السطر تبغى تعيد الكلام السابق فانك تحتاج ثلاث ساعات عشان تتقنه وتضبطه خلاص لكن المؤلف جزاه الله عنا وعن المتعلمين خير الجزاء اعطاك سطر واحد قال لك ولا يرفع حدث رجل

[00:46:23](#) طهور يسير خلت به امرأة لطهارة

كاملة عن حدث. كم دقيقة تحتاج حتى تكرره مئة مرة وتحفظه حفظ صوم كم ها يا شيخ نصر مئة مرة خله عشر دقائق قال ليها عشر دقائق عشان محد يقول ايش؟ غلط. يقول لنا خمس دقائق قولوا لا هذا مبالغ. عشر دقائق - [00:46:47](#)

خلاص لولا ضيق الوقت كان طبقناها الان وقريناها مئة مرة وعليكم الحساب طيب عشر دقائق اتقنت المسألة ولا ما اتقنتها وانت لو اردت تقول اريد الاستحضار لا اريد الحفظ نقول تبغى تستحضر روح اقعد ساعتين - [00:47:06](#)

خلاص فاحفظوا المتون فكل حافظ امام. والثلاثان وهما التمام. فاحفظ فكل حافظ امام. نعم طيب هذه المسألة ايها الاخوة الكرام ليست خارجة عن نوع الماء الطهور نحن قلنا الماء اما طهور او طاهرة او نجس. الماء الذي خلت فيه المرأة. نحطه تحت الطهور ولا

[00:47:21](#) الطاهر ولا النجس

طهور لكنه فقد بعض حكم الماء الطهور لان حكم الماء الطهور انه ايش؟ مقال في اول الباب. يرفع الحدث وايش؟ ويزيل النجاس.

[00:47:45](#) نقول اما الشق الثاني وهو كونه مزيلا للنجس

ما تأثر واما الشق الاول فقد تأثر تأثرا جزئيا كونه رافع للحدث نقول هو رافع للحدث لكن ما هو في كل حال يرفع الحدث المرأة دون ايش؟ دون الرجل. ما هو هذا الماء؟ هو الذي جمع ستة اوصاف. واحد انه طهور يسير. وعلم من ذلك انها لو خلت - [00:48:00](#)

طهور كثير جاءت عند المسبح وتوضأت منه ولو كان مسبح الاطفال اللي فيه ثلاث مئة لتر فتوضأت منه ومشيت وهي قد خلت به فالباقى المسبح هذا ايش حكمه؟ طهور جاء رجل بعدها يبغى يتوضى في مشكلة؟ لا مشكلة هذا ماء طهور طهورية كاملة -

[00:48:20](#)

خلاص الشرط الثاني ان تخلو بالماء لو ان امرأتين او امرأة ومعها صبي مميز بلغ حد التمييز اي دخلت المواظي وعندها لوحدها في هذا المكان خلاص الوحدة في هذا المكان الوحدة ليست وحدها في هذا المكان معها ولد صغير ولا امرأة وتوضأت منه وصارت تغترف منه وتوضأت الباقي في هذا الاناء - [00:48:41](#)

يتوضأ به الرجل يتوضأ به الرجل تتوضأ به المرأة تتوضأ لأنها لم تخلو ونحن شرطنا للحصول الحكم ايش قال واتها به. الشرط الثالث ان يكون هذا في المرأة. اما الرجل لو خلا بماء وتوضأ منه ما في مشكلة. يتوضأ بعده الرجل وتتوضأ بعده - [00:49:08](#)
الشرط الرابع ان تكون الخلوة للطهارة اما لو كان للشرب لا يتأثر. الشرط الخامس ان تكون طهارة كاملة. لو انها غسلت وجهها ويديها ثم زالت الخلوة جات امرأة اخرى فاكملت الوضوء فالماء الباقي في الوعاء - [00:49:26](#)
الطهور يتطهر به الرجل هو في كل حال طهور. لكن هنا طهور طهورية كاملة بمعنى رجل ولا امرأة. المسألة السادسة ان تكون طهارتها في ذلك الحدث لو كانت تغسل فيه ملابس نجسة - [00:49:45](#)

وخلت به ذر لا يضر. يأتي واحد يقول يا شيخ من وين جبتوا هذا الكلام ايش هذا ما وليش فرقتم بين الرجل والمرأة؟ ولماذا اشترطتم هذا الكلام جايين نقول له - [00:49:57](#)

ايش العلة في هذه المسألة؟ لماذا؟ ما العلة في التفريق بينما خلت وما لم تخلو؟ ما العلة في التفريق بين الرجل والمرأة جوابها تعدي لا ندري ما هي العلة. امر غير معقول المعنى. والا فالقياس لا يقتضي هذا. هل لو جاء واحد مجتهد - [00:50:11](#)
يبغى يحط قواعد واقيسه يمكنه ان يؤديه اجتهاده الى هذا الكلام. لا. ولما كان هذا الامر الغير موافق للقواعد. مخالف للقواعد ومخالف للواقيسه قال به بعض الصحابة جعل قولهم في ذلك كحكم مرفوع لان قول الصحابي فيما لا يقال - [00:50:33](#)
بالرأي له حكم مرفوع وان يكون بالرأي لا يقال فحكمه الرفع على ما قالوا. وهذه المسألة ما الفرق بينها وبين الماء المستعمل الماء المستعمل اللي بيحي معانا بعد شوية في الماء الطاهر المسلوب الطهورية. الماء الذي يستعمل اسلوب الطهورية هذا الماء استعملته المرأة ليش ما - [00:50:53](#)

لنا مستعمل اصلا مسلوب الطهورية احسنت هناك المسلوب الطهوري هو ما توضأت به ولا فرق بينها وبين الرجل اذا توضأت به او توطأ به الرجل فانه مسلوب الطهورية يعني توطأت مثلا المرأة صارت تغسل وجهها وما يتقاطر من وجهها يؤخذ فتغسل به يدها يجوز - [00:51:13](#)

لا لان ما تقاطر من وجهها ايش مسلوب الطهورية وحتى الرجل نفس الشيء لا فرق بين المرأة والرجل في ذلك. انما هذا هي تتوضأ من الاناء. والماء الباقي في الاناء ليس مستعملا - [00:51:35](#)

واضح؟ وان هو ما ان خلت به المرأة لطهارة كاملة الى اخره. انتهيينا من الكلام عن ايش؟ فايدته. الله يجزاك خير. انتهيينا من الكلام عن ايش؟ الماء الطهور نتقل الان الى الكلام عن الماء الطاهر. والطاهر قد فقد - [00:51:48](#)
احدى الصفتين فصار طاهرا في نفسه لكنه لا يرفع حدثا ولا يزيل نجسا. ما حكمه؟ ما احكامه؟ نقول فيه مسألة اساسية الماء الطاهر وهي عنوانها اسباب سلب الماء الطهورية لانه فكرة الماء الطاهر كل ما يتعلق بالماء الطاهر هو ماء طهور ليش ما هو في الاصل - [00:52:05](#)

الماء طهور ولا لاها في الاصل مع طهور لان الماء خلق طهورا لكنه سلب الطهورين سلب وصف رفع الحدث سلب وصف كونه مطهرا لغيره كيف يسلب الماء هذا الوصف باحد - [00:52:25](#)

ايش؟ ثلاثة اسباب. هذه الاسباب منها سبب يؤثر في القليل والكثير. ومنها سببان لا يؤثران الا في القليل خلاص الاسباب التي تسلب الماء الطهورية منها سبب يؤثر في القليل والكثير. ومنها سببان يؤثران في القليل دون الكثير. ما هو السبب - [00:52:39](#)
الذي يؤثر في القليل والكثير احسن الله اليكم قال رحمه الله وان تغير لونه او طعمه او ريحه الذي يؤثر في القليل والكثير هو التغير اما السببان اللذان لا يؤثران الا في القليل فهما الاستعمال والملاقة. ايش ملاقة سيأتي شرحها؟ خلاص؟ طيب التغير - [00:53:02](#)
هذا الذي يسلب الماء الطهورية عندنا محله وعندنا نوع المغير عندنا محله وعندنا محل التغير والمغير اما محل التغير ثلاثة اشياء

ايش هي قال رحمه الله وان تغير لونه او طعمه او ريحه وان تغير طعمه او لونه عندك لونه طعمه نعم - [00:53:25](#)

وفي نسخ اظن طعمه اولا في نسخة تحت نعم. ايه. على كل حال لا فرق. لكن اغلظها ما هو يعني لو جعلنا الطعم مقدما فالطعم

اغلظها خلاص؟ طيب فان تغير طعمه او لونه او ريحه اذا التغير محله في احد الاوصاف الثلاثة تغير - [00:53:50](#)

بشيء طائر في ايش في الطعم تذوقه صار والله طعمه شاي او لونه حطيت الشاي او شفت حبر يمكن حبر ما له طعم مثلا لكنه غير

ايش؟ اللون او غير رائحته - [00:54:14](#)

ووظعت مسك مثلا ابيض لونه كلون الماء خلاص وتشم الماء تلقى ايش؟ الرائحة متغيرة فما حكم هذا الماء؟ نقول هذا الماء مسلوب

الطهورية وانتبه هنا ان المراد بالتغير هنا التغير الكثير - [00:54:33](#)

دون التغير القليل صار عندنا التغير تغير قليل يعني لو جبت كيميائيا واذا عندنا واحد كيميائي يفتينا كيميائيا لو اخذت ها الشيء

بسيط جدا من المسك ولى من الحبر ولا من اي مادة والقيتها في مئتين لتر - [00:54:55](#)

خلاص وخلطتها تمام تنظر اليه تقول لونه غير متغير صح ولا لا تذوق وما تجد فرق في الطعام. رائحة ما في رائحة لكن لو لو وديتوا

المختبر وقلت سووا لي تحليل قبل وبعد. في تغير ولا ما في تغير - [00:55:20](#)

في تغير صح ولا لا؟ لكن هذا التغير تغير يسير. هل يؤثر في الماء الطهور هذا اصلا ليس بتغير اذا كان لا يدرك لا انت لا بالطعم ولا

باللون ولا بالرائحة لا تدركه هذا فقها - [00:55:39](#)

غير متغير لا تغير يسير ولا كثير هذا فقها اسمه غير متغير حتى لو كان كيميائيا اسمه متغير بس نحنا مصطلحنا الفقهي انتبهوا يا

مشايخ من التي قد تحصل ان ان تنقل - [00:55:55](#)

مصطلحات العلوم الاخرى فتعملها على كلام الفقهاء انت لو تسأل كيميائي يقول لك هذا تغير. نقول لا نحن التغير عندنا هو التغير الذي

ندرکه طعم لون رائحة الى اخره ماشي طيب الامر الثاني يا شيخ - [00:56:09](#)

اذا الصورة الثانية ان تأخذ مثلا هذا الكأس جبنا هذا الكاس حطينا موية باردة وجبنا فترة الشاي وحطيناها وطلعنائها على طول ولو

كان ساخن يمكن يمسه ايش اللون بسرعة لكنه بارد حطيناه وطلعناه تشوف ما تجد بعد وظعها لا تجد الماء بنفس الصفاء -

[00:56:22](#)

الذي كان عليه قبل وضعها اذا انت لم تشرب مرارا على القذى ظمئت واي الناس تصفو مشاربه الماء يصير فيه تغير يسير ماشي طيب

هذا تغير يسير هل تسميه شاي - [00:56:48](#)

هل هو سالب عن الماء اسمه هل هو تغير كثير؟ لا. اذا هذا الكأس الموجود الماء الموجود في الكأس هذا ماء ايش؟ طهور ولا طاهر

طهور. اذا يقيد قول المصنف وان تغير. بالتغير ايش؟ الكثير. حطيت موية مغلبة وجبت الشاي - [00:57:02](#)

فوظعته فصار شايا لكنه خفيف بعض الناس يشرب الشاي خفيف وبعضهم يشربه ايش؟ ثقيل صار شاي خفيف هذا تغير ايش كثير

يسلبه الطهورية تبغى تتوضأ بهذا الشاي الخفيف يصح؟ لا يصح نعم - [00:57:23](#)

احسن الله اليكم قال رحمه الله او ساقط فيه شوف بطبخ او ساقط فيه هذا نوع التغير المغير اما ما طبخ فيه خلاص؟ اما ما طبخ

فيه. اخذت الموية حطيتها على النار - [00:57:38](#)

خلاص وجبت بارك الله فيك بن قهوة ووظعتها وحطيتها على النار حتى هو لا وشربت قهوة عربي ولا تركي ولا ايا ما كان فهذا الماء

طهور ولا طاهر ها يا شيخ يوسف - [00:57:55](#)

ها طهور طهور تتوظا في القهوة؟ لا طاهر. طاهر خلاص يأتي واحد يقول يا شيخ فين الماء؟ ما فيه ماء في ايش في قهوة نقول لا

هذه القهوة في الحقيقة هي خالطت الماء يعني اتش تو او هذا رمز الماء موجود ولا - [00:58:13](#)

خلاص موجود يعني عندنا ماء لكن خالطته القهوة. صحيح ان هذا المخلوط مع بعضه اصطلاحا لا يسمى ماء. لكنك اذا اخذته وامررته

على اعضاء وضوئك قد امررت ماء صح ولا لا؟ لكن هذا ماء مسلوب الطهورية فلا يصح الوضوء. ماشي؟ على كل حال لا مشاحة في

الاصطلاح. نحن نعتبره ماء طاهرا. بعض العلماء يقول لا يا اخي هذا خرجوا - [00:58:33](#)

من الماء مرة واحدة لا مشاحة في الاصطلاح. واضح؟ الاشكال او السؤال الاهم هو حكم الوضوء به. سميته ماء ولا ما سميته؟ ما نحنا نبغى نسميه ماء ونقول لا يصح الوضوء به. الثاني يقول هذا ليس بماء اصلا. لا مشاح. ماشي؟ طيب هذا هو التغير وهو مؤثر في الماء قليلا كان او كثيرا - [00:58:58](#)

يعني لو اخذت لك ها مثلا عندنا مصنع ظخم لانتاج القهوة ولا مطعم كبير ولا عندهم خزان فيه منبتين لتر من الماء وحطوا فيه قهوة خلاص وتغير ايش رأيكم طهور ولا طاهر؟ طهور. طاهر. اذا هذا مسلوب غلظت زيك شف - [00:59:17](#)

وانت قلت طهور؟ انا اقول طهور فهذا طاهر ليس بايش ليس بالطهور لا يصح الوضوء. مع كونه كثيرا لان التغير يسلب الماء الطهورية سواء كان ايش؟ قليلا او كثيرا. السبب الثاني والثالث مختصان بايش - [00:59:41](#)

بالقليل ما هما احسن الله اليكم قال رحمه الله او رفع بقليله حدث او غمس فيه يد قائم من نوم ليل ناقض لوضوء. او رفع بقليله حدث هذا هو ايش؟ الاستعمال. فاستعمال الماء - [01:00:00](#)

في رفع الحدث عندنا آ استعمال الماء ذكر المصنف هنا صورتين في استعمال الماء التي تسلبه الطهورية استعماله في رفع الحدث واستعماله في ازالة حكم النجاسة تمام دون او حتى تقول في ازالة النجاسة ما في مشكلة استعماله في ازالة النجاسة -

[01:00:17](#)

دون انفصالي عن محل نجلس نوضحها الان بعد قليل. هاتان الصورتان هناك صورة ثالثة يمكن ان نلحقها فنقول في رفع حدث وفي معنى رفع الحدث كما لو استعمل الماء مثلا في ايش - [01:00:44](#)

في في لا غسل الجمعة مكروه هذا لا نحن نبغى نتكلم عما يسلب الطهورية في ايش في غسل الميت في غسل الميت في معنى ايش في معنى رفع الحدث او في غسل الذكر والانثيين من خروج مذي دونه. مسألة لن نشرحها لانها ما هي في الزات بس يعني -

[01:00:58](#)

من باب التمثيل طيب هذه المسألة الثانية. المسألة الثالثة في ازالة حكم النجاسة وهذا ستأتي بعد قليل. سورة المسألة قال المسألة الاولى اللي هي رفع الحدث. قال او رفع بقليله حدث. اذا قيد هذا - [01:01:23](#)

بايش بالقليل. فاذا دخلت في مسبح فيه اربع مئة لتر وانغمست فيه بنية ايش؟ الغسل من الجنابة الباقي في المسبح هذا هو الباقي في المسبح هذا من الماء وش تقولون فيه؟ طهور ولا طاهر؟ ها - [01:01:37](#)

اربع مئة لتر يا شيخ طاهر ما قلنا مختص بالقليل يا شيخ طهور لان الماء كثير والمصنف خص خص سلب الطهورية بالاستعمال في رفع الحدث بالماء ايش؟ القليل. دخلت في بركة فيها - [01:01:58](#)

مئة وخمسين لتر خلاص وانغمست فيها بنية ايش الغسل من الجنابة نقول هذا الماء بغض النظر عن الجنابة هل ترتفع او لا لكن هذا الماء مستعمل في ايش في رفع حدث ايش حكم هذا الماء؟ طهور طاهر غير طهور اذا قد سلب الطهورية. المسألة الثانية يا شيخ

[01:02:18](#) - الملاقاة

السبب الثاني الملاقاة وهو خاص بالقليل وهو ايش احسن الله اليكم قال رحمه الله او غمس فيه يد قائم من نوم ليل ناقض لوضوء. اذا الملاقاة تسلب الماء الطهورية ويصير طاهر. اذا اجتمع فيها اربعة شروط. الشرط الاول تكون ملاقاة لليد كلها. اثنين - [01:02:45](#)

بيد القائم من النوم دون غيره. ثلاثة كون النوم نومة ليل اربعة ناقض للوضوء. هذه اربعة قيود. تأتي ونطبق اول شيء واحد قايم من النوم شاف الماء يبغى يتوظي بالماء - [01:03:05](#)

قبل ما يغسل يده ثلاثة وضع اصبعه خلاص في هذا الماء يبغى يشوف بارد ولا حار ثم نزع الاصبع ماذا تقولون؟ يشوفوا الماء بارد ولا حار حط اصبعه ايش رأيكم في هذا الماء؟ قد لاق يد قائم من نوم ليل ناقض للوضوء صح؟ لا قد لاقى بعض اليد اصبع - [01:03:19](#)

وشرط ذلك ان يلاقي اليد كلها. غمس اليد. غمس اليد كلها. خلاص؟ الشرط الثاني ان يكون قائما من النوم. واحد صاحي. وانتقضه يبغى يتوضأ فجاء يبغى يشوف ايش؟ الماء بارد ولا حار فغمس يده كلها يتأكد - [01:03:40](#)

لا بنية رفع حدث لا يبغى يشوف ايش؟ الماء بارد وايش او حر فغمس اليد كلها. ايش حكم الماء هذا طهور لان هذا ليس بقائم النوم

هذا الرجال صاحي من الصباح وجاي من المغرب يشوف الماء - 01:03:57

متوضي واضح المسألة الثالثة الشرط الثالث ان يكون من نوم ليل نايم بعد الظهر رجع من الدوام ونايم بعد الظهر فقام لصلاة العصر

يبغى يتوضأ فغمس يده في الماء ليرى هل هو بارد او حار - 01:04:11

انا ليش اقول في كل الامثلة اللي يشوف بارد او حار حتى نحترز من اللي غمس يده بنية رفع الحدث في صورة انه يرفع يسلب

الطهورية هذه الصورة تأتي او سبقتة - 01:04:25

ماشي وش نقول؟ صاحب اه على صلاة العصر غمس اليد كلها في الماء. يبغى يشوف الماء بارد او حار ايش حكم الماء هذا بعد غمس

اليد طهور لان هذا ليس بقائم من نوم ليل وانما هو من نوم - 01:04:36

النهار الشرط الرابع ان يكون نومه ناقضا للوضوء. اما واحد لو حتى لو كان الدرس بعد المغرب يعني ما يصلح في درسنا لانه بعد

العصر النوم النهار لكن هو المدرس بعد المغرب واحد من الطلاب ايش - 01:04:54

نام وهو جالس نوما يسيرا النوم اليسير من الجالس لا ينقض الوضوء فلما قام صحي غمس يده في الماء هذا ما حكم الماء الذي

غمست فيه اليد طهور لان النوم ليس بناقض للوضوء. شفتوا المحترزات الاربعة هذي - 01:05:08

نعم فلو نجيب مثال الاخير ينطبق فيه الشروط. واحد نام عندنا درس بعد المغرب ونام خلاص ما شاء الله الدرس من المغرب الى

العشاء الرجال حضر الدرس بعد المغرب مصحي على اذان - 01:05:25

العشاء لما سمع المؤذن قال وراح وغمس يده في ايش؟ كلها في الماء عشان يشوف بارد ولا حار؟ فما حكم الماء هذا بعد غمس اليد

نقول هذا ماء طاهر ليس بطهور - 01:05:38

لا اجتماع الشروط الاربعة واضح يا شيخ؟ نعم ولهذا قال اي نعم فطاهر. المسألة الثالثة نرجع للاستعمال. نقول هو استعمال في ازالة

النجاسة ما هي احسن الله اليكم قال رحمه الله او كان اخر غسلة زالت النجاسة بها فطاهر. اول مسألة قبل ان نشرح هنا نبغى نذكر

لكم مسألة ستذكر في - 01:05:52

خرجت الطهارة وهي باب ازالة النجاسة. المذهب عندنا ان ازالة النجاسة لا تزول النجاسة حكما الا بسبع غسلات خلاص؟ لو جيت

للمحل وحطيت عليه طبعاً بغض النظر عن الارض يعني هذا في الجملة في الثياب مثلاً في الارض غسلة واحدة التفصيل سيأتي في

باب ازالة النجاسة طيب - 01:06:17

غسل الثوب يبغى له كم سبع غسلات وقعت النجاسة في الثوب. غسلناها المرة الاولى خلاص؟ فزال عین النجاسة وزالت اوصافها ما

عاد فین ما كان شي هذا الثوب يصح اصلي فيه - 01:06:35

على المذهب ما يصح تصلي فيه حتى تغسل كمان ست غسلات الله يجزيك خير مع انه تقول المكان نظيف ها نقول ولو كان. طيب

ازيدك بعد. لو ان الغسلة الاولى لم تكن بالماء اصلاً - 01:06:54

اخذ الديتول ولا منظف من المنظفات غير الماء وغسل المكان تمام. فعاد المكان نظيف ورائحته زكية ايش حكم هذا الثوب؟ تصلي

فيه على المذهب لا تصلي فيه. يبغى له كم غسلة؟ سبع غسلات لانه حتى الاولى ما هي محسومة - 01:07:06

خلاص تبغى تغسله كم؟ سبع غسلات. الغسلة الاولى غسلت البقعة هذي المكان هذا انفصل الماء من مكان نجس ولا من مكان طاهر

نجس لانه ما يزول ما تزول النجاسة الا في الغسلة السابعة. فاذا هذا الماء اللي انفصل وماء قليل طبعاً. ايش حكمه - 01:07:23

نجس. غسلنا الغسلة الثانية انفصل الماء. ايش حكمه؟ نجس. الثالث انفصل الماء. ايش حكمه؟ نجس. الرابعة وانفصل ايش حكمه؟

نجس. الخامس تنفصل الماء وش حكمه؟ نجس. السادس انفصل لنا ايش حكمه؟ نجس. السابعة انفصل الماء. ايش حكمه؟ طاهر. طاهر.

لا هو بطهور - 01:07:42

ها ولا هو بنجس. ليش ما هو نجس؟ لانه انفصل من مكان نجس ولا مكان طاهر؟ انفصل من مكان طاهر يا شيخ صح ولا؟ حال

انفصالي هو انفصل والمكان طاهر خلاص لان هو لما دخل في المكان وغسلنا - 01:08:02

طهر المكان ولا لا؟ طهروا فانفصل عن مكان ايه؟ عن مكان طاهر فلذلك لا نقول انه نجس. طيب ليش قلنا انه انه طاهر وليس بطهور

ليش لانه مستعمل في طهارة واجبة وهي ازالة النجاسة. الحاقا له بما استعمل في رفع الحدث - [01:08:18](#)

خلاص؟ ستجدون تعليل هذه المسألة في الروض وغيره قال لان المنفصل بعض المتصل والمتصل طاهر هذا تعليل لعدم تنجسه وليس تعليلًا لسلب الطهورية واضح؟ هذا التعليل لعدم التنجس وليس تعليلًا لسلب الطهورية. نعم - [01:08:38](#)

نأتي الان الى ايش يا شيخ احسن الله اليكم قال رحمه الله والنجس القسم الثالث من اقسام المياه وهو الماء النجس. والماء النجس فيه مسألتان. المسألة الاولى اسباب تنجس الماء. اما قررنا ان الاصل في الماء كونه طهورا؟ صح ولا لا؟ طيب - [01:09:01](#)

ايش اللي يخليه يصير نجس؟ ثلاثة اسباب. التغير والملاقاة والانفصال. اما التغير احسن الله اليكم قال رحمه الله والنجس ما تغير بنجاسته هذا السبب الاول تنجس الماء بالتغير وهذا يؤثر في القليل وايش - [01:09:23](#)

والكثير لو عندك مسبح تغير المسبح كله بنجاسة اربع مئة لتر تسقط فيها شاة وماتت فيه وجلست يومين فتغير مع كونه كثيرا ينجس ولا لا ينجس. السبب الثاني الملاقاة. نعم. قال رحمه الله او لاقاها وهو يسير. اذا الملاقاة دون - [01:09:41](#)

دون تغير وهي مؤثرة في هل يسير دون الكثير. والسبب الثالث الملاقاة دون تغير مثل ايش مثال على ما وقعت فيه نجاسة. مسبح هذا وسقطت فيه نجاسة ميتة. الحمامة ماتت فيه وطلعناها. الماء لم يتغير لكن - [01:10:01](#)

انه لاقى النجاسة ولا ما لاقى النجاسة لاقى النجاسة ينجس ها كثير لا ينجز ان كان قليل المسبح هذا فيه مئة لتر بركة صغيرة فراس فيه مئة لتر من الماء وقعت في حمامة وماتت فيه وعلى طول طلعناها ولم يتغير. ايش حكمه - [01:10:21](#)

ينجس سبب التنجس التغير لا سبب التنجس الملاقاة وملاقاة النجاسة سبب للتنجس في الماء القليل دون الكثير. السبب الثالث احسن الله اليكم قال رحمه الله او انفصل عن محل نجاسة قبل زوالها. السبب الثالث انفصاله عن محل النجاسة - [01:10:39](#)

انفصاله عن محل النجاسة اما ان يكون قبل الزوال طبعا عندنا الصورة الاولى ان ينفصل عن محل النجاسة متغيرا بالنجاسة ايش تقولون فيه نجس بالسبب ايش الاول اللي هو التغير طيب انفصل عن محل النجاسة غير متغير لكن قبل زوال النجاسة - [01:11:01](#)

هذا تنجس بايش بالملاقاة خلاص؟ انفصل عن محل النجاسة اه بملاقاة النجاسة. ملاقى النجاسة. الصورة الثانية النجاسة قد زالت عينها واوصاف ولكن حكمها باق. في الغسلة سادسة ما في شي - [01:11:23](#)

لكن لابد منها. فانفصل في الغسلة السادسة نقول ايش حكمه انفصل قبل زوالها فهذا نجس نعم حتى لو في الغسلة الثامنة لكن افرض ان المكان ما طهر بالغسلة الثامنة. يعني النجاسة شديدة ماسكة من ثلاث ايام وصرنا نحتاج عصر وكذا - [01:11:41](#)

الاسرة الثامنة والنجاسة باقية يعني عينها باقية. انفصل عن محل النجاسة قبل زواجها. ما حكمه نقول حكمه انه نجس وهذا خاص هذا السبب خاص بالقليل. اما الكثير اذا انفصل عن محل نجاسة غير متغير - [01:11:59](#)

فما حكمه؟ حكمه انه باق على طهوريته نعم احسن الله اليكم. سؤال لاقى النجاسة او انفصل عن محل نجاسة طيب الصورة الثالثة الا تدخل في عموم الاولى ها الصورة الثالثة لا تدخل في عموم الاولى - [01:12:15](#)

ليش ذكر انفصل عن محل نجاسة؟ ليش؟ مسألة مهمة دقيقة انفصل عن محل نجاسة قبل زوالها فيها فائدة مهمة لا الملاقاة الملاقاة عندنا مسألة الملاقاة الاتصال قد يكون متصلا في غير مقتصر. شوفوا يمشي ها - [01:12:40](#)

لا هذا لكن هو يريد ان يشير الى معنى مهم احسنت الماء الذي يستعمل في ازالة النجاسة لا ينجس بالملاقاة وانما ينجس بالانفصال ليش؟ لاننا لو نجسناه بالملاقاة يبصير نجس ولا لا - [01:13:07](#)

ونحن ما نزيننا النجاسة بنجس ولهذا يقولون الماء الذي تستعمله في ازالة النجاسة لا ينجس وهو في محل التطهير. انما ينجس بانفصاله عن التطهير يعني جبنا الموية هنا وحطيناها على هذا. هذا فيه نجاسة مثلا. خلاص - [01:13:34](#)

في الاصل لو كان هنا في نجاسة وانكب الماء عليها مثلا. او او جئنا بماء جئنا بنجاسة وقعت في الماء وشلناها على طول النجاسة حطيناه في الماء وطلعناه على طول - [01:13:53](#)

الماء ينجس ايش بانفصالها ولا بملاقاتها ها بملاقاتها خلينا نجيب ثمرة المسألة. اخذنا نجاسة وخليناها في الماء بقيت في الماء. لم تنفصل الى الان. واحد قال بتوظا بالماء هذا قبل انفصال - [01:14:04](#)

اتصالها توطأ بماء نجس ولا لا بماء نجس واضح؟ لان هذا الماء ينجس بالملاقاة واضح؟ النجاسة وقعت في الماء ينجس الماء بمجرد وقوعها بملاقاتها للماء اما الماء الذي نسكبه على محل النجاسة للتطهير فانه يبقى طهورا - [01:14:22](#)

ما دام في محل التطهير مع انه قد لاغى النجاسة. واضح هذا؟ ولا ينجس الا بالانفصال فصار هنا في صورة التطهير المؤثر في التنجيس ليس هو الملاقاة المؤثر في التنجيس هو الانفصال. لو قلنا المؤثر في - [01:14:48](#)

تنجيس الملاقاة ايش يصير يصير الماء هذا نجس ينبغي نطهر نجس بنجس ما يصير. فلذلك لا ينجس ما دام مترددا في محل التطهير الا بعد ان ينفصل واضح هذا؟ نعم - [01:15:04](#)

تفضل يا شيخ احسن الله اليكم قال رحمه الله اذا قوله او انفصل عن محل نجاسة قبل زوالها له معنى غير لو لاقاها بفائدة زائدة وهو ان الماء الذي يوضع في محل التطهير لا ينجس بالملاقاة وانما ينجس بالانفصال. نعم - [01:15:20](#)

الثانية في النجس وهي مسألة طرق تطهير النجس هذا تنجس نبغى نطهره ونرجعه لاصله نقدر؟ قال لكن نقدر وفي ثلاث طرق اعطاك المؤلف ثلاث طرق. طريقة منها ممكن تستعملها مع ماء نجس - [01:15:37](#)

قليل او كثير والطريقتين الثانية ايش تختص ها بالكثير ولا بالقليل تختص بالكثير نحنا في في الطهور ذكرنا اشياء تختص بالكثير الاول قلنا يختص بالقليل والكثير الثاني والثالث يختص قليل في الطائفة ايضا ذكرنا الاول يعم القليل والكثير والثاني يختص بالقليل هنا الاول يعم القليل والكثير والثاني والثالث يختص بالكثير - [01:15:54](#)

دون القليل. اما الاول ايش هو احسن الله اليكم قال رحمه الله فاني اضيف الى الماء النجس طهور كثير غير الوسيلة الاولى وسيلة الاضافة تاخذ عندك ماء عندنا بركة خل نقول مسبح يسع لالف لتر من الماء - [01:16:23](#)

توهم يعبونه الان في البداية حطوا فيه كم مئة وخمسين لتر قالوا بكرة بنجيب وايت ثاني ونعبي الباقي خلاص ناموا صحوا الصباح فوجدوا ميتة وجدوا ايش ميتة طلعوا الميتة. ايش حكم المية وخمسين لتر هذي - [01:16:42](#)

نجس صح ولا لا؟ لانها نجاسة لاقت ماء قليلا. ايش نبغى نسوي؟ ايش الحل قال لك خذ ما انت بتكمل المسبح لالف لتر ما طهور صح ولا لا؟ عبيه ما طهور الف لتر - [01:17:01](#)

خلاص؟ فان لم يكن متغيرا الحمد لله رب العالمين هو اصلا ما هو متغير فاضفنا اليه ماء طهورا ايش كثيرا يطهر ولا ما يطهر؟ يطهر الحمد لله رب العالمين ما في مشكلة يسبحون في المسبح ويتوضؤون فيه ما في مشكلة. واضح هذا يا شيخ؟ نعم. قال ايش - [01:17:14](#)

احسن الله اليكم قال رحمه الله او زال تغير النجس. يقول اضيف الى الماء النجس طهور كثير. ان اضيف الى الماء النجس. طهور قليل صار عندنا المسبح هذا يتسع لثلاث مئة لتر - [01:17:34](#)

حطينا مئة وخمسين اليوم وتنجست. وقعت فيها اه ميتة ولم تغيرها. جينا بكرة ايش نسوي حطينا مئة وخمسين ثانية واكمل المسبح والحمد لله رب العالمين ما في تغير ولا شيء. ما حكم هذا المسبح؟ كله نجس لاننا اضفنا - [01:17:47](#)

قليلا وانما تحصل الطهارة باضافة طهور كثير واضح ها احنا اضفنا طهور قليل ايش الحيلة عندك يا شيخ؟ اعطونا حيلة لهذا ها طلع منه خمسين مثلا خلاص؟ طلع خمسين وظيفة ايش؟ مئتين ماشي؟ طيب. يلا. احسن الله اليكم. قال رحمه الله غير تراب ونحوه. غير تراب ونحوه. التراب احد الطهورين - [01:18:06](#)

صح ولا لا؟ مو التراب طهور ولا مهو طهور؟ يحصل به التطهير ولا لا يحصل به التطهير في معنى رفع الحدث وفي معنى ازالة النجس عندنا في المذهب لكن في هذه الصورة هل يصلح اننا نضيف تراب؟ لا يصلح واضح؟ نعم. وهذه المسألة قوله غير تراب تفرد - [01:18:32](#)

يا صاحب الزاد اكثر الكتب ما ذكرت هذا الاستثناء لان الكلام كله اصلا في المياه فما يحتاج ان يستثنى التراب. نعم احسن الله اليكم قال رحمه الله. الطريقة الثانية ايوا. او زالد غير النجس الكثير بنفسه. الطريقة الثانية هي زوال التغير بنفسه - [01:18:50](#)

زوال التغير. هذا الماء مسبح فيه اربع مئة لتر وقعت فيه ميتة وتغيرت رائحته قلنا مشكلة والله لا احد يسبح يا جماعة الخير الين

نشوف ايش حل تركناه اسبوع اسبوعين جينا فوجدنا ان - [01:19:09](#)

الماء هذا قد قد ايش؟ زال تغيره بنفسه رجع الماء الحمد لله نظيف بنفسه دون ان نظيف اليه شيء فما حكم هذا الماء ها طهور. اذا

حصل تغيره زال تغيره بنفسه. لكن هذا خاص بايش - [01:19:24](#)

بالكثير. طيب لو فرضنا مئة وخمسين لتر وطاحت فيها ميتة. وتركناها ثلاث اربع ايام وزال التغير تغيرت. تغيرت بالميتة نجست ولا لأ

طيب تركناها اسبوع زال التغير تطهر لا تطهر لان - [01:19:43](#)

اصلا لو وقعت ولم تتغير حكمنا بالتنجيس اصلا. نعم. الصورة او الطريقة الثالثة للتطهير وهي ايش؟ الطريقة الثالثة للتطهير وهي

خاصة بايش؟ بالكثير. ايش هي؟ احسن الله اليكم. قال رحمه الله. بل هي خاصة بما زاد على الكثير - [01:20:00](#)

حتى مو ما يكفيك الحد الكثير لابد يكون زيادة شوي وهي ايش؟ قال رحمه الله او زال تغير النجس الكثير بنفسه. خلصنا هذا. نعم او

نزه منه فبقي بعده كثير غير متغير طهور او نزح منه. هذا المسبح فيه اربع مئة لتر - [01:20:19](#)

ووقعت فيها ميتة قالوا جيبوا ايش؟ مكينة تشفط الماء وتسحب الماء فسحبوا منه مئة لتر كم باقي ثلاث مئة يوم باقي ثلاث مئة

قالوا خلاص خلاص الحمد لله الماء صار تمام. اكثر التلوث كان في المئة لتر هذي اللي سحبوها وبقي بعدها كثير ولا ما هو -

[01:20:37](#)

بقي كثير غير متغير فما الحكم نقول الباقي هذا طهور. طيب لو سحبوا هذا كم قلنا اربع مئة لتر قاموا يسحبون مئة لتر منتين لتر ما

بقي الا مئة وخمسين لتر وبعد ذلك زال - [01:20:56](#)

ها التغير وبقي قليل غير متغير القليلة غير المتغير هذا طهور ولا نجس؟ نجس مفهوم العبارة قال الطهور نعم كثير غير قال رحمه

الله ايش قال رحمه الله وان شك طهرا هذا جواب - [01:21:12](#)

الشرط. ثم تنتقل الى الشق الثالث او المبحث الثالث في مسائل الباب. وهو ايش قال الشكوى الاشتباه المسألة للشك قال وان شك في

نجاسة ماء او غيره او طهارته بنى على اليقين. هذه قاعدة تمشي معاك هنا وتمشي معاك في نواقض الوضوء. ان شك في طهارة ماء

او نجاستي او - [01:21:30](#)

وغير الماء. يعني يقول هذا الثوب مدري يمكن وقعت في نجاسة احتمال ايش نقول ابني على اليقين وهو كونه قبل قبل طلوع هذا

الشك هو ايش هو طاهر واضح؟ بل حتى لو جاء مثلا طائر - [01:21:50](#)

وزرق على هذا الثوب ثم قلنا هذا الطائر حمام ولا غراب مو يقول في الطلاق ان كان هذا الطائر ايش حمامة في الهند انطلق الغراب

الثانية طالب. طيب ما ندري هو غراب ولا حمامة - [01:22:06](#)

الحمام زرق والحمام عندنا في المذهب ايش طاهر يصح الصلاة في هذا الثوب ولا ما يصح؟ تصح الصلاة في هذا الثوب لان هذا

الثوب قد شككنا في تنجسه فبنينا على - [01:22:23](#)

اليقين واضح؟ كذلك في الماء. شفت ماء وقع فيه ذرق ولم يتغير اما يكون حمامة ولا ولا غراب؟ فايش تقول تقول بنينا على اليقين

وهو ان الماء طهور واضح؟ نعم - [01:22:34](#)

هذا الشك. الاشتباه ثلاثة مسائل او ثلاث مسائل في الاشتباه. المسألة الاولى والثانية تتعلق بالمياه. المسألة الثالثة تتعلق بالثياب

وذكرها يعني الحاقا. الاولى قال رحمه الله وان اشتبه طهور بنجس. طهور بنجس. هذا عنده سطل فيه ماء - [01:22:55](#)

عنده سطلاني عنده ايش؟ سطل سطلاني خلاص وقعت نجاسة في واحد منهما من غير ان يتغير كلها ماء قليل كلها ماء ايش قليل

واضح؟ نعم الان صار عندنا سطل نجس وسطل - [01:23:18](#)

طهور متأكدين ان في واحد منهم نجس وش نسوي وش نسوي؟ نتركهم جميع والحمد لله رب العالمين الماء كثير ووفير نتوضأ

بغيرهما هذا ان امكن لكن اذا ما في الا هذا ابو هذا فما الحكم؟ قال لك بعطيك ثلاث - [01:23:42](#)

احكام الحكم الاول قال رحمه الله وان اشتبا طهور بنجس حرم استعمالهما حرم استعمالهما لا يجوز تقول والله تستعمل هذا ولا

استعمل هذا كلها الاثنين لا تعملها. الثاني قال ولم يتحر. لا يتحرى - [01:23:58](#)

لا يتحرر يقول والله اتحرى واشوف اذا كان عندك يعني اذا كان عندك علامة واضحة انه هذا طهور وطاهر الحمد لله رب العالمين. لكن اذا اشتبه الامر فلا يجوز التحري بل تترك الجميع - [01:24:14](#)

قال رحمه الله ولا يشترط للتيمم اراقتهم ولا خلطهما. طيب الان الرجل يقول وش اسوي؟ ما عندي الا هذا المال. تقول لا ما يجوز تستعمله ولا تتحرى. ماذا اقتنع ابغى اصلي - [01:24:29](#)

نقول قوم صلي بتيمم قال كيف اتيمم والماء موجود فقال بعض الفقهاء ارق الماء حتى يتحقق فيك انك غير واجد للمالك لانك لو توطأت والماء الطهور موجود هو في ماء طهور ولا ما في - [01:24:42](#)

قال لك ما يصح الله عز وجل اشترط لصحة تيمم ومن لا تجد الماء. فقال بعض الفقهاء ارق الماء ها او اخلطهم مع بعض يصيروا كلها نجسة كهذا قاله بعض الفقهاء المؤلف قال ولا يشترط للتيمم اراقتهم ولا خلطهما ردا على هذا القول اشارة الى ان للصحيح من المذهب - [01:24:59](#)

خلاف ذلك القول وهذه العبارة انما ذكرت اشارة الى الخلاف ان بعض العلماء اشترط ايش؟ الاراقة او الخلط. واضح يا شيخ؟ ولا يشترط للتيمم اراقتهم ولا خلطهما. نعم احسن الله اليكم قال رحمه الله وان اشتبه بطاهر توطأ منهما المسألة الثانية في الاشتباه الاولى اشتباه طهور بنجس. المسألة الثانية اشتباه - [01:25:19](#)

طاهر بايش؟ بطهور الرجال عنده ماء استعمل وما لم يستعمل يعني واحد اخذ ماء وغمس فيه عندنا ماء غمس في يد قائم من نومه واحد صاحي من النوم تو شاف السطل وغمس فيه يده - [01:25:44](#)

يا ابن الحلال الله يسامحك ليش تغمس يدك؟ خربت علينا وهم يتناقشون قالوا بناخذ السطل الثاني فاشتبه عليهم قالوا اي واحد؟ قال والله ما ادري ظلام وليل ولا انتبهت غمست يدي في هذا او هذا واضح؟ اشتبه طهور بايش - [01:26:00](#)

بطاهر ماذا نصنع؟ هل يحرم استعمالهما؟ لا ما يحرم. نحن نقول النجس. يحرم استعماله لانك لو استعملت النجس نجست نفسك واضح؟ لكن في الطاهر ما يظر لو استعملت الطاهر يظر - [01:26:14](#)

استعمال الطاهر لا ينفع لكنه لا يظر. ولهذا ماذا يصنع؟ ايش الحل يا شيخ؟ اعطاك قال لك اصنع الاتي واحد. قال رحمه الله وان طاهر توطأ منهما وضوءا واحدا. يتوطأ وضوء واحد - [01:26:26](#)

حتى تكون النية حاضرة انك بتتوطأ الان نويت وضوء نية جازم ماشي؟ طيب كيف تتوطأ وضوء واحد؟ قال رحمه الله من هذا غرفة يصح غرفة ويصح ايش؟ غرفة وقرأ بهما - [01:26:41](#)

الا من اغترف ها غرفة او غرفة نعم. تتوطأ تاخذ غرفة من هذا تمام؟ فتتمضمض بها وتستنشق طيب مرة بهذا ومرة بهذا ثم تأخذ غرفة من هذا وتغسل وجهك وغرفة من هذا وايش؟ وتغسل وجهك. في النهاية طلعت بوضوء صحيح بماء طهور ولا لا - [01:26:56](#)

طلعت بالوضوء صحيح بماء طهور واضح يا شيخ؟ نعم طيب كم صلاة بتصلي قال رحمه الله صلى صلاة واحدة. ما في حاجة تصلي اكثر من صلاة لانك متوطأ. وضوء متيقن من صحتها. اليس كذلك؟ نعم. طيب ليش ما نقول في النجس - [01:27:20](#)

يتوطأ من هذا غرفة ومن هذا غرفة. غرفة بالنجس وغرفة بالطهور. ليش نحن قلنا استعمال الطاهر لا ينفع لكنه لا يظر اما استعمال النجس يظر بتروح تصلي وانت متنجس لا تصح صلاتك واضح؟ فلهذا قلنا بذلك بقيت المسألة الاخيرة - [01:27:37](#)

في الباب وهي في اشتباه ليس في المياه. لكن لما ذكر الاشتباه في المياه ذكر اشتباهها والفقهاء رحمهم الله قد يذكرون بعض المسائل لادنى مناسبة يذكرونها وهي مسألة اجتياح ثياب طاهرة بثياب ايش؟ نجسة. نعم - [01:27:55](#)

احسن الله اليكم قال رحمه الله وان اشتبه ثياب طاهرة بنجسة او الرجل عنده ثوب غسله بايش؟ بالديتول ولا بغير الماء هذا الثوب فيها نجاسة صح ولا لا؟ لكن حكم حكما - [01:28:11](#)

متنجس ولا لا؟ متنجس حتى لو كان ريحته احسن من الثوب الثاني اليس كذلك؟ حطه في الدولاب تمام؟ ثم جاء يصلي فوجد عنده ثوبين اما ان يلبس الثوب هذا او هذا ما عنده غيرها - [01:28:29](#)

ما عنده لو عنده ما شا الله ثياب ثانية نقول البس المتيقن من طهارته. لكن الان اما يلبس هذا او يلبس هذا فماذا يصنع؟ نقول كم ثوب

الذي متيقن انه نجس؟ قال ثوب واحد وعندي ثوبين اذا عندي ثوبان اذا ماذا يصنع؟ قال المصنف - [01:28:46](#)
احسن الله اليكم قال رحمه الله وان اشتبهت ثياب طاهرة بنجسة او بمحرمة هذه اي نسخة تقرأ الجمار الشيخ القاسم ما عنده محرمة
اي ما في محرم. طيب نعم. نسخة بعض النسخ فيها بمحرمة وبعضها ما فيها محرمة. احسن الله اليكم قال رحمه الله وان اشتبه -

[01:29:03](#)

ثياب طاهرة بنجسة او بمحرمة صلى في كل ثوب صلاة بعدد النجس وزاد صلاة. هذا الرجل يصلي كم صلاة؟ عنده ثوبين واحد منهم
متنجس نقول البس هذا وصلي طبعاً هذه كل المسألة محلها حيث لم يوجد غيرها وحيث لم يمكن تطهيرها اما لو امكن الحمد لله

رب - [01:29:21](#)

فنقول صلي صلاتين لانه عندنا واحد نجس فيصير واحد وتزيد صلاة صار كم اثنتين لانه واحد زائد واحد في الرياضيات يساوي كم يا

شيخ يساوي اثنتين طيب لو انه جمع الثياب - [01:29:41](#)

المتنجسة وغسلها بالديتول وقال بعدين اغسلها سبع غسلات وحطها في سطل صار عنده اربع ثياب في سطل يبغى بعدين يغسلها
شافها ولده ولا زوجته ايش؟ نظيفة وحطوه في الدولاب فجاء واختلط صار عنده اربعة متنجسة والدولاب فيه عشرة ثياب يبي

يصلي كم صلاة؟ ها - [01:29:54](#)

خمس صلوات اربعة زايد واحد لانه يصلي في كل ثوب بعدد النجس ويزيد صلاة. نعم واضح؟ اما المسألة بمحرمة لان الصلاة لا تصح

في الثوب المحرم. فلو كان عنده ثياب محرمة - [01:30:12](#)

خلاص فانه يصلي كذلك لو عنده ثوبين محرمة يصلي صلاتين ويزيد واحدة بعدد النجس ويزيد صلاة حتى يحصل له الخروج من
عهدة الواجب للصلاة عليه لو صلى في ثوب نجس ما تجزئ ما تصح فهو قد وجبت عليه الصلاة بيقين فلا يخرج منها الا بيقين صلاة

صحيحة والله تعالى اعلم - [01:30:27](#)

وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين - [01:30:47](#)